

روح المعاني

ويدل على ذلك أنهم لو حاربوا رسول الله صلى الله عليه وسلم لكانوا مرتدين باظهار محاربه ومخالفته E وقيل : المراد يحاربون رسول الله A وذكر الله تعالى للتمهيد والتنبيه على رفعة محله E عنده D ومحاربة أهل شريعته وسالكي طريقته من المسلمين محاربة له A فيعم الحكم من يحاربهم بعد الرسول E ولو بأعصار كثيرة بطريق العبارة لبطريق الدلالة أو القياس كما يتوهم لأن ورود النص ليس بطريق خطاب المشافهة حتى يختص بالمكلفين حين النزول ويحتاج في تعميمه إلى دليل آخر على ما تحقق في الاصول وقيل : ليس هناك مضاف محذوف وإنما المراد محاربة المسلمين إلا أنه جعل محاربتهم محاربة الله D ورسوله A تعظيماً له وترفيحاً لشأنهم وجعل ذكر الرسول على هذا تمهيداً على تمهيداً وفيه ما لا يخفى والحرب في الأصل والسلب والأخذ يقال : حربه إذا سلبه والمراد به هنا قطع الطريق وقيل : الهجوم جهره بالصوصية وإن كان في مصر ويسعون عطف على يحاربون وبه يتعلق قوله تعالى : في الأرض وقيل : بقوله سبحانه : فساداً وهو إما حال من فاعل يسعون بتأويله بمفسدين أو ذوى فساد أو لاتأويل قصدا للمبالغة كما قيل وإما مفعول له أى لأجل الفساد وإما مصدر مؤكد ليسعون لأنه فى معنى يفسدون و فساداً اما مصدر حذف منه الزوائد أو اسم مصدر وقوله تعالى : إنما جزاء مبتدأ خبره المنسبك من قوله تعالى : أن يقتلوا أى حدا من غير صلب إن أفردوا القتل ولا فرق بين أن يكون بآلة جارحة أولاً والاتيان بصيغة التفعيل لما فيه من الزيادة على القصاص من أنه لكونه حق الشرع لا يسقط بعفو الولي وكذا التصليب فى قوله سبحانه : أو يصلبوا لما فيه من القتل أى يصلبوا مع القتل إن جمعوا بين القتل والأخذ وقيل صيغة التفعيل فى الفعلين للتكثير والصلب قبل القتل بأن يصلبوا أحياءاً وتبعجوا بطونهم برمح حتى يموتوا وأصح قول الشافعى عليه الرحمة أن الصلب ثلاثاً بعد القتل وقيل : إنه يوم واحد .

وقيل : حتى يسيل صديده والأولى أن يكون على الطريق فى ممر الناس ليكون ذلك زجراً للغير عن الاقدام على مثل هذه المعصية .

وفى ظاهر الرواية أن الامام مخير إن شاء اكتفى بذلك وإن قطع أيديهم وأرجلهم من خلاف وقتلهم وصلبهم أو تقطع أيديهم وأرجلهم من خلاف أى تقطع مختلفة بأن تقطع أيديهم اليمنى وأرجلهم اليسرى إن اقتصروا على أخذ المال من مسلم أو ذمى إذ له مالنا وعيه وكان فى المقدار بحيث لو قسم عليهم أصاب كلا منهم عشرة دراهم أو ما يساويها قيمة وهذا فى أول مرة فان عادوا قطع منهم الباقي وقطع الأيدي لأخذ المال وقطع الأرجل لإخافة الطريق وتفويت أمنه أو ينفوا من الأرض إن لم يفعلوا غير الاخافة والسعى للفساد والمراد بالنفى عندنا هو

الحبس والسجن والعرب تستعمل النفي بذلك المعنى لأن الشخص به يفارق بيته وأهله وقد قال بعض المسجونين : خرجنا من الدنيا ونحن أهلها فلسنا من الأموات فيها ولالأحيا إذ جاءنا السجن يوما لحاجة عجبنا وقلنا : جاء هذا من الدنيا ويعزرون أيضا لمباشرتهم إخافة الطريق وإزالة أمنه وعند الشافعي عليه الرحمة المراد به النفي من بلد